

وإذ يعيد تأكيد قلقه البالغ بسبب تزايد أعداد البشر ، وخاصة من النساء ، الذين ما زالوا يعانون من الجوع وسوء التغذية المزمن نتيجة الفقر الحاد ،

وإذ يشدد على الحاجة إلى زيادة تعزيز التعاون الدولي من أجل القضاء على الفقر والجوع وعلى المطلب الملحق لضمان التمويل الكافي لهذا الغرض ،

وإذ يلاحظ مع التقدير الإسهام الذي قدمه الصندوق الدولي للتنمية الزراعية من أجل التصدي لاحتياجات فقراء الريف ، لا سيما صغار المزارعين من المزارعين ، ومن لا يملكون أرضاً ، والريفيات ، والجماعات المهمشة الأخرى ،

وإذ يشدد على ضرورة توفير موارد كافية للصندوق الدولي للتنمية الزراعية من أجل أن يدعم في السنوات القادمة أوجه التقدم في مكافحة الجوع والفقر التي حققتها عملياته على مدى السنوات الخمس عشرة الماضية ،

١ - يدعو جميع البلدان إلى إبداء الإرادة السياسية والمرؤنة لتعزيز الدعم المتعدد الأطراف من أجل التصدي لمشاكل الجوع والفقر ؛

٢ - ينادي جميع الدول الأعضاء في الصندوق الدولي للتنمية الزراعية ، وفي منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ، وفي منظمة البلدان المصدرة للنفط والبلدان النامية الأخرى ، إلى مواصلة بذل كل جهد ممكن في عملية التفاوض لإكمال التغذية الرابعة لموارد الصندوق الدولي للتنمية الزراعية بصفة عاجلة ، وعلى أعلى مستوى ممكن ، قبل نهاية عام ١٩٩٣ .

الجلسة العامة ٤٥

٢٩ تموز/يوليه ١٩٩٣

٥٤/١٩٩٣ - تعزيز حرية الصحافة في العالم

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،
وقد درس مذكرة الأمانة العامة (١٤٧) ،

وإذ يأخذ في اعتباره القرار ٤-٣ المؤرخ ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ للمؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (١٤٨) ، الوارد في مرفق تلك المذكرة ،

وإذ يحيط علماً بقرار الجمعية العامة ٤٧/٧٣ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ عن التعاون الدولي من أجل القضاء على الفقر في البلدان النامية ، الذي ثنت فيه الجمعية العامة ، في جملة أمور ، جميع المانحين على التبرع بسخاء للتنفيذ الرابعة لموارد الصندوق الدولي للتنمية الزراعية ،

الفلسطينية التي تحتلها إسرائيل منذ عام ١٩٦٧ ، بما فيها القدس ، وعلى السكان العرب للجولان السوري المحتل ؛

٤ - يشجب بشدة ممارسات إسرائيل في الأرض الفلسطينية المحتلة والأراضي العربية الأخرى المحتلة منذ عام ١٩٦٧ ، ولا سيما مصادرتها للأراضي واستيلاؤها على الموارد المائية ، واستنفادها للموارد الاقتصادية الأخرى وتشريدها وإبعادها لسكان هذه الأراضي ؛

٥ - يؤكد من جديد حق الشعب الفلسطيني وسكان الجولان السوري المحتل غير القابل للتصرف في مواردهما الطبيعية وسائر مواردهما الاقتصادية ، ويعتبر أي انتهاك لذلك الحق باطلًا من الناحية القانونية ؛

٦ - يطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، تقريراً عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة ٤٥

٢٩ تموز/يوليه ١٩٩٣

٥٣/١٩٩٣ - التغذية الرابعة لموارد الصندوق الدولي للتنمية الزراعية

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

إذ يشير إلى قراره ٧٣/١٩٨٨ المؤرخ ٢٩ تموز/يوليه ١٩٨٨ بشأن التغذية الثالثة لموارد الصندوق الدولي للتنمية الزراعية ،

وإذ يضع في اعتباره قرار الجمعية العامة ٤٧/٤٩ المؤرخ ١٤٩ كانون الأول الأول/ديسمبر ١٩٩٢ بشأن الأغذية والتنمية الزراعية الذي أعربت فيه الجمعية العامة عن القلق بسبب تزايد الجوع وسوء التغذية وأكّدت من جديد أن الحق في الغذاء حق عالمي من حقوق الإنسان ،

وإذ يحيط علماً بقرار الجمعية العامة ٤٧/٤٧ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ عن التعاون الدولي من أجل القضاء على الفقر في البلدان النامية ، الذي ثنت فيه الجمعية العامة ، في جملة أمور ، جميع المانحين على التبرع بسخاء للتنفيذ الرابعة لموارد الصندوق الدولي للتنمية الزراعية ،

وإذ يضع في الاعتبار القرار (LVIII) CM/Res.1471 الذي اعتمدته مجلس وزراء منظمة الوحدة الأفريقية في دورته الثامنة والخمسين ، المقيدة في القاهرة في الفترة من ٢١ إلى ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٩٣ (١٤٦) ، بشأن التغذية الرابعة لموارد الصندوق الدولي للتنمية الزراعية ،

يوصي بأن تعلن الجمعية العامة يوم ٣ أيار/مايو يوماً عالمياً لحرية الصحافة .

الجلسة العامة ٤٥
٢٩ تموز/يوليه ١٩٩٣

تأثرها بالكوارث الطبيعية مثل الأعاصير والزوابع وارتفاع مستوى البحر ، وإذا يذكر بقرارات الجمعية العامة في هذا الشأن ويحيط على بصفة خاصة بقرارها ١٨٩/٤٧ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ .

وإذ يشدد على أن هناك تحديات خاصة تواجه تخطيط وتتنفيذ التنمية المستدامة في الأقاليم الجزئية الصغيرة غير المتمتعة بالحكم الذاتي لأن الخيارات الإنمائية القائمة فيها محدودة ، وعلى أن الأقاليم ستجد صعوبة في مواجهة التحديات إذا لم تتعاون معها وتساعدها الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ،

وإذ يضع في اعتباره أيضاً استنتاجات ووصيات اجتماع الخبراء الحكوميين للبلدان الجزئية النامية والبلدان والمنظمات المانحة ، المقدود في نيويورك في الفترة من ٢٥ إلى ٢٩ حزيران/يونيه ١٩٩٠^(١٥٢) ،

وإذ يحيط علماً بقرار الجمعية العامة ٤٧/٢٢ المؤرخ ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ بشأن التعاون والتيسير بين الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة عند قيامها بمساعدة الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي ،

وإذ يلاحظ مع التقدير موافقة تقديم المساعدة إلى اللاجئين من الجنوب الأفريقي من خلال مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ،

١ - يحيط علماً بتقرير رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي ويعيد الاستنتاجات واللاحظات الواردة فيه :

٢ - يحيط علماً أيضاً بتقرير الأمين العام :

٣ - يؤكد من جديد أن اعتراف الجمعية العامة ومجلس الأمن وهيئات الأمم المتحدة الأخرى بشرعية تطلع شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي إلى ممارسة حقها في تقرير المصير وفي الاستقلال يترتب عليه بالتبعية أن تقدم مؤسسات منظومة الأمم المتحدة جميع المساعدات المعنوية والمادية الضرورية إلى تلك الشعوب :

٤ - يعرب عن تقديره للوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة التي تواصل التعاون بأشكال ودرجات متفاوتة مع الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية المعنية في تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة وغيره من القرارات ذات الصلة الصادرة عن هيئات الأمم المتحدة ، ويحيط جميع الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة على الإسهام في تنفيذ الأحكام ذات الصلة الواردة في تلك القرارات تفيضاً كاملاً وسريعاً :

٥٥/١٩٩٣ - تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

وقد درس تقرير الأمين العام ^(١٤٩) وتقرير رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي عن المشاورات التي دارت مع رئيس اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ومع رئيس اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري ^(١٥٠) ،

وقد استمع إلى البيان الذي أدلّ به رئيس اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ^(١٥١) ،

وإذ يذكر بقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (١٤-١٥) المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ الذي يتضمن إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، وسائر القرارات التي اتخذتها هيئات الأمم المتحدة بشأن هذا الموضوع ، وعلى وجه الخصوص ، قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٢/٥٩ المؤرخ ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٢ ،

وإذ يعيد تأكيد مسؤولية الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة عن اتخاذ جميع التدابير الفعالة ، كل في دائرة اختصاصها ، للمساعدة على تنفيذ الإعلان وغيره من القرارات ذات الصلة الصادرة عن هيئات الأمم المتحدة تفيضاً تماماً وسريعاً ،

وإذ يذكر بقرار الجمعية العامة ١٦/١٦ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ الذي يتضمن مرفقه الإعلان المتعلق بالفصل العنصري ونتائج المدرمة في الجنوب الأفريقي ،

وإذ يسلم بمسؤولية الأمم المتحدة والمجتمع الدولي ، كما هو متوجّي في الإعلان ، عن مساعدة شعب جنوب أفريقيا في كفاحه المشروع من أجل القضاء الناجم على الفصل العنصري بالوسائل السلمية ،

وإذ يساوره القلق لأن أهداف ميثاق الأمم المتحدة وإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة لم تتحقق على نحو تام ،

وإذ يضع في اعتباره ما ترسم به اقتصادات الأقاليم الجزئية الصغيرة غير المتمتعة بالحكم الذاتي من هشاشة بالغة وشدة